

جيش الدفاع الإسرائيلي

امر رقم ١٤٢٨

امر بشان تعديل قانون العقوبات رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠ (تعديل رقم ٦).

طبقاً لصلاحية كفالة قوات جيش الدفاع الإسرائيلي في المنطقة وبما انتي اعتقد ان الامر ضروري
لاغراض الحكم المنظم والنظام العام . انتي أمر بهذا ما يلي :

١. بعد المادة ٤٠٧ من قانون العقوبات رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠ يأتي :

اضافة مواد
١٤٠٧ حتى
٤٠٧ ج

تعريفات ١٤٠٧ بشان المواد ٤٠٧ حتى ٤٠٧ ج :
صاحب مركبة - بما في ذلك من بحثياته قانوناً
القانون - قانون العقوبات رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠^١
- مقتشم

(١) من يكسر جزء خارجي أو داخلي من المركبة ، أو يفتح -
بمساعدة مفتاح ، بسحب ، بدفع ، برفع أو بوسيله أخرى .
باب ، شباك أو أي شيء آخر اعد لاغلاق أو تغطيه فتحه
في المركبة ، يسمى مقتشم .

(٢) من يدخل للمركبة قسم من جسمه أو من الأداة التي
يستعملها يسمى - داخل .

(٣) من يقتشم ويدخل أو يقتشم ويرجع يسمى - مقتشم .

(٤) من يدخل مركبة بالتهديد ، بخداعه او بمأمره به
شخص في المركبة ، يعتبر و كانه اقتشم ودخل .

مركب مركبة التي تسير بقوه ميكانيكيه باي شكل كان او
تجر من قبل مركبه أخرى وايضاً الله او منشأه تتحرك او تجر
كالمذكور ، بما في ذلك دراجه ناريه مع مركبه جانبيه او
مقطور او بدونهم ، اذا كان لهم محرك مساعد .

ـ تزوير - احدى الاشياء التالية :

(١) عمل مستند ليس له و يمكن ان يضل .

(٢) تغيير مستند بما في ذلك اضافه تفاصيل او حذف
تفاصيل بهدف الخداع ، او بدون صلاحية قانونيه
و بشكل ويدو و كانه تم التغير بصلاحية قانونيه .

(٣) التوقيع على مستند باسم فلان بدون صلاحية قانونيه
او باسم مستعار ، بشكل يدو و كان المستند وقع بابدي
فلان .

"المستند" - شهادة خطية وایه وسیله اخري ، عما اذا كانت خطية او اخرى ، التي يمكن ان تستعمل كبيه .

سرقة مركبه ٤٠٧ بـ (ا) من يسرق مركبه ، حكمه سجن ٧ سنوات .

(ب) من يأخذ مركبه بدون اذن صاحبها ، وينقلها ل مكان اخر او لشخاص اخر في ظروف تدل على انه عدم ارجاعها لصاحبها ، حتى ولو عمل كل تلك الاشياء بواسطه اخر، يكون حكمه حكم سارق مركبه .

استعمال مركبه بدون اذن ٤٠٧ جـ من يقود ، يستعمل ، او ينقل من مكان اخر ، مركبه بدون اذن صاحبها ، ويتركها في مكان منه اخذت او بجواره ، حكمه - السجن ٢ سنوات : اذا فعل ذلك وترك المركبه في اي مكان اخر ، حكمه - السجن ٥ سنوات .

سرقة من مركبه او تفكيك مركبه ٤٠٧ دـ (ا) من يسرق شيء من داخل المركبه حكمه - السجن ثلاث سنوات .

(ب) من يفك جزء من مركبه بدون اذن صاحبها ، عما اذا كان الجزء متصل بالمركبه بشكل دائم او لا حكمه- السجن ٥ سنوات .

(ج) من ينفذ العمل كالذكور في الفقره (ب) بعلمه ان المركبه مسروقه ، حكمه - سبع سنوات .

تخريب مقصود ٤٠٧ هـ من يتلف او يمس بمركبـه بسوء نيه او بجزء منها - حكمه- السجن خمس سنوات .

اقتحام سياره ٤٠٧ وـ من يقتحم مركـبـه حكمـه - السـجن ٢ سـنـوات - واذا فعل ذلك بقصد تنفيذ سـرقة او جـريمـه ، حـكمـه - السـجن ٧ سـنـوات .

حيازة اجهزة اقتحام ٤٠٧ زـ من وجد بحوزته اداة تستعمل لاقتحام مركـبـه بدون اي مبرر معقول لديه - حـكمـه السـجن ٢ سـنـوات .

سرقة او تزييف مستند ٤٠٧ حـ من يسرق او ينفذ مستند او يستعمل مستند بالخدعه ، عندما يكون :

(١) المستند متعلق بالملكـه ، الحـياـزـه او استـعمـالـه المركـبـه ، او

(٢) ارتـکـبـ الفـعلـ لـاجـلـ تـنـفيـذـ او تـسـهـيلـ تـنـفيـذـ مـخـالـفـهـ بمـوجـبـ المـوـادـ ٤٠٧ وـ حتـىـ ٤٠٧ يـ جـ حـكمـهـ السـجنـ ٥ـ سـنـواتـ .

تغـيـيرـ هـويـهـ مـركـبـهـ اوـ جـزـءـهـ فيـ المـركـبـهـ ٤٠٧ طـ من ينفذ او يمحـيـ معـالـمـ هوـيـهـ مـركـبـهـ اوـ جـزـءـهـ منـهاـ ، اوـ منـ يـرـتكـبـ عـملـ يـصـعـبـ تـشـخـصـهـاـ حـكمـهـ السـجنـ ٧ـ سـنـواتـ .

<p>٤٠٧ . من يستلم بنفسه او بواسطته آخر مركبه او جزء منها بعلم ان المركب او الجزء حصل عليها بمخالفه المواد ٤٠٧ احتى ٤٠٧ ي ج او من يأخذ بنفسه او بواسطته اخر او سويفه اخر ، السيطره بالمركبه او بجزء كالمذكور - حكم السجن ٧ سنوات</p> <p>٤٠٧ ي ا . من يعلم بعلم ببيع ، شراء ، تفكيك او تركيب مركبه مسروقة ، او جزءا مسروقا لمركب حكمه - سجن عشر سنوات .</p> <p>٤٠٧ ي ب . اذا ادين شخص بارتكاب مخالفه بموجب هذا الباب ، يحق للمحكم بالاضافه الى اي عقاب اخر وبالاضافه الى ملائحتها بموجب المادة ٤٢ من الامر بشان النقل (يهودا والسامره) (رقم ١٣١٠ - ٥٧٤٢ - ١٩٩٢) منعه من حيازه رخصه سيقه او برخصه مركبه لفتره تحدى .</p> <p>٤٠٧ ي ج . تعليمات المواد ٤٠٧ احتى ٤٠٧ ي ج انت لتضييف على تعليمات ايه تشريعات وتشرعيات امن وليس الانتقاد منها .</p>	<p>استلام مركبه مسروقة او جزء منها</p> <p>تجارة بمركبه مسروقة او جزء منها</p> <p>ابطال حيازة رخصه</p> <p>الحفظ على الاحكام</p>
<p>٢ . يبدأ سريان هذا الامر في يوم التوقيع عليه .</p> <p>٣ . يسمى هذا الامر : "امر بشان تعديل قانون العقوبات رقم ١٦ لسنة ١٩٦٠ (تعديل رقم ٦) (يهودا والسامره) (رقم ١٤٢٨ - ٥٧٥٥ - ١٩٩٥) .</p>	<p>الاسم</p>
<p>ايلان بيران ، الوف قائد قوات جيش الدفاع في منطقة يهودا والسامره</p>	<p>٥٧٥٥ / ٢١ ١٩٩٥ / ٢١</p>